الأمم المتحدة A/AC.105/C.1/L.349/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
18 February 2016
Arabic
Original: English

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
الدورة الثالثة والخمسون
فيينا، ١٥-٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٦
البند ١٣ من جدول الأعمال
استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

مشروع تقرير عن تنفيذ إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، وتوصيات عامة بشأن أعمال يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً

من إعداد الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

١- وافقت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها السابعة والأربعين، عام ٢٠١٠، على خطة العمل المتعددة السنوات للفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥ (A/AC.105/958، الفقرة ١٣٤، والفقرة ٧ من المرفق الثاني). وفي عام ٢٠١٤، مَدَّدت اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والخمسين خطة العمل حتى عام ٢٠١٧ (A/AC.105/1065، المرفق الثاني، الفقرة ٩).

٢- واستُهلَّت خطة العمل في عام ٢٠١٠ بعد أن اعتمدت اللجنة الفرعية في دورتها السادسة والأربعين إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي - وهو نتاج جهد تعاوني لفريق الخبراء المشترك بين اللجنة الفرعية والوكالة الدولية للطاقة

الرجاء إعادة الاستعمال

الذرية – وبعد أن أقرَّته لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الثانية والخمسين. وأتاحت الأمانة إطار الأمان في الوثيقة A/AC.105/934، كما أتاحته الوكالة الدولية للطاقة الذرية في شكل منشور مشترك بين اللجنة الفرعية والوكالة الدولية.

٣- وتضمَّنت خطة العمل الهدفين التاليين:

(أ) تعزيز وتيسير تنفيذ إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، بتوفير معلومات عن التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية، وخصوصاً تلك التي تنظر في المشاركة في استخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أو شرعت في ذلك؛

(ب) تحديد المواضيع التقنية لأيِّ أعمال إضافية يُحتمل أن يضطلع بها الفريق العامل من أجل زيادة تعزيز الأمان لدى استحداث واستخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء، وتحديد أهداف تلك الأعمال ونطاقها وسماتها. وتتطلَّب أيُّ أعمال إضافية من هذا القبيل موافقة اللجنة الفرعية، ويُحرَص لدى استحداثها على إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ والمعاهدات ذات الصلة (A/AC.105/958، المرفق الثاني، الفقرة ٧).

٤- واتَّفق الفريق العامل في عام ٢٠١٠ على أن يحقِّق هذين الهدفين بعقد حلقات عمل والاستماع إلى عروض إيضاحية خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٥. وسيكون هناك نوعان من العروض الإيضاحية: (أ) عروض تُقدِّمها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تنظر في المشاركة في استخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أو شرعت في ذلك، وتتضمَّن ملخَّصاً لخططها وما أحرزته من تقدُّم حتى ذلك الحين وما واجهته، أو تتوقَّع مواجهته، من تحدِّيات في تنفيذ إطار الأمان أو عناصر معيَّنة منه؛ (ب) عروض تُقدِّمها الدول الأعضاء التي لديها خبرة في استخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء، تُوفِّر فيها معلومات عن التصدِّي للتحدِّيات التي واجهتها في تنفيذ إطار الأمان (A/AC.105/958، المرفق الثاني، الفقرة ٨).

٥- وقُدِّمت للفريق العامل عروض إيضاحية وورقات من الاتحاد الروسي والأرجنتين وفرنسا والصين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ووكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا).[1] وإلى جانب ذلك، قُدِّمت ورقتان غير رسميتين تضمنتا معلومات ذات صلة بمناقشات الفريق العامل الجارية.

(١) انظر المرفق.

٦- وقُدِّم بعض العروض الإيضاحية تلبيةً للدعوة التي وجَّهتها اللجنة الفرعية إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي لديها خبرة في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء لكي توفِّر معلومات عن تنفيذها لإطار الأمان. وتناولت تلك العروض الجوانب المحدَّدة التالية من إطار الأمان: (أ) الأمان في مجال التصميم والتطوير؛ (ب) تقييم المخاطر؛ (ج) التأهب للطوارئ ومواجهتها؛ (د) التخفيف من عواقب الحوادث؛ (هـ) التنظيم الإداري لتطبيقات البعثات التي تستخدم مصادر قدرة نووية.

٧- وقُدِّمت العروض الإيضاحية الأخرى تلبيةً للدعوة التي وجَّهتها اللجنة الفرعية إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية لتقديم ملخَّص لخططها ولما أحرزته من تقدُّم في هذا الشأن حتى الآن وما واجهته، أو تتوقَّع مواجهته، من تحدِّيات في تنفيذ إطار الأمان أو عناصر معيَّنة منه. وحدَّدت بعض هذه العروض تحدِّيات معيَّنة وُوجهت أو يُتوقَّع مواجهتها في تنفيذ إطار الأمان أو عناصر معيَّنة منه، وهي:

(أ) إجراءات إصدار تصاريح لإطلاق البعثة فيما يخص البلدان التي لديها تطبيقات لمصادر القدرة النووية ولكنها لا تمتلك القدرة على إطلاق تلك التطبيقات؛

(ب) تنسيق تدابير التأهُّب للطوارئ ومواجهتها مع البلدان الأخرى التي ستحلِّق البعثة الفضائية فوقها؛

(ج) تنفيذ المسؤولية الرئيسية المنوطة بالمنظمة التي تتولى تسيير البعثة الفضائية التي تستخدم مصادر قدرة نووية، ووضع ترتيبات رسمية بين تلك المنظمة وسائر الجهات المعنية المشارِكة في البعثة؛

(د) توزيع المسؤوليات بين أيِّ منظمة حكومية دولية والدول الأعضاء فيها، تنفيذاً للباب المعنون "الإرشادات الموجَّهة إلى الحكومات" من إطار الأمان؛

(هـ) تنظيم التدابير المتعلقة بأمان الإطلاق والتأهُّب للطوارئ ومواجهتها في مختلف مراحل الإطلاق وسيناريوهات الحوادث.

٨- وقَدَّمت إحدى الدول الأعضاء ورقة غير رسمية ثُم ورقة غرفة اجتماعات، تضمنتا الاقتراح الداعي إلى استهلال مناقشة استطلاعية داخل الفريق العامل بشأن مسألة تحديث المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

٩- وخلص الفريق العامل إلى أنَّ حلقات العمل والعروض التقنية ذات الصلة قد حقَّقت الهدف (أ) المتمثِّل في تعزيز وتيسير تنفيذ إطار الأمان بتوفير معلومات عن التحدِّيات

التي واجهتها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية. وشدَّدت الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي قدَّمت عروضاً إيضاحية في حلقات العمل على أنَّ إطار الأمان يوفِّر أساساً مفيداً جداً لإعداد أُطر أمان وطنية وحكومية دولية لتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء.

١٠- وخلص الفريق العامل أيضاً إلى أنَّ التحدِّيات الخمسة، المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه، تتعلق أساساً بجوانب السياسات والجوانب الإدارية والتنسيقية لأنشطة مصادر القدرة النووية في الفضاء (حسبما ورد في البابين ٣ و٤ من إطار الأمان). وهذه الأنشطة تخصُّ إلى حدٍّ بعيد الحكومة أو الحكومات التي لها دور في إصدار تصاريح البعثات الفضائية التي تُستخدَم فيها مصادر قدرة نووية و/أو الموافقة عليها. ورأى الفريق العامل أنَّ من الصعب في هذا الوقت صوغ إرشادات عامة لأيٍّ من تلك المجالات.

١١- وخلص الفريق العامل إلى أنَّ التحديات التي حُدِّدت حتى الآن لا يتطلب أيٌّ منها إدخال أيِّ تعديلات على إطار الأمان.

١٢- وأشار الفريق العامل إلى أنَّ تحدِّيات أخرى قد تُستبان في المستقبل مع مُضي الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية في تنفيذ إطار الأمان واكتساب خبرة في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في البعثات الفضائية.

١٣- وناقش الفريق العامل مواضيع تقنية لأعمال يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً من أجل زيادة تعزيز الأمان لدى استحداث واستخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء. وشملت تلك المناقشات أهداف ونطاق وسمات كل من تلك المواضيع.

١٤- وعلى وجه التحديد، ناقش الفريق العامل الأنشطة المحتملة التالية من أجل زيادة تعزيز الأمان لدى استحداث واستخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء:

(أ) إجراء دراسة استقصائية بين الدول الأعضاء في اللجنة بشأن تنفيذ إطار الأمان؛

(ب) قيام دولة أو أكثر من الدول الأعضاء في اللجنة والتي لديها خبرة في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء بإعداد وثيقة تقنية، ربما بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تركِّز على تحقيق الأمان من الناحية العملية في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء؛

(ج) تقديم الدول الأعضاء في اللجنة والتي لديها خبرة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء عروضاً إيضاحية عما اكتسبته من خلال بعثاتها من تجارب في مجال تنفيذ الإرشادات الواردة في إطار الأمان وتحقيق الغرض المنشود من المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي؛

(د) إجراء مناقشات داخل الفريق العامل حول أوجه التقدُّم في المعارف والممارسات، وما تنطوي عليه من إمكانات لتعزيز المحتوى التقني للمبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي ولتوسيع نطاق تلك المبادئ.

١٥- ونظر الفريق العامل في الخيارات الواردة في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة ١٤ أعلاه، وخلص إلى أنَّ الخيارين الآخرين سيكونان أكثر نجاعة في تعزيز أمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء.

١٦- وفيما يتعلق بالخيار الوارد في الفقرة ١٤ (ج) أعلاه، حدَّد الفريق العامل عدة مواضيع محتملة يمكن لدولة أو أكثر من الدول الأعضاء في اللجنة والتي لديها الخبرة في مجال استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء أن تتناولها في العروض الإيضاحية المقدَّمة إلى اللجنة الفرعية، هي:

(أ) إنشاء وصون البنى التحتية لأمان مصادر القدرة النووية في الفضاء؛

(ب) التحديات الخاصة بتحديد ماهية الحوادث وتحليلها؛

(ج) التنظيم الإداري لشؤون أمان مصادر القدرة النووية في الفضاء، والمعارف والممارسات المتعلقة بذلك؛

(د) وضع وتنفيذ خطط فعالة للطوارئ الإشعاعية؛

(هـ) وضع وتنفيذ الخطط المشتركة بين الحكومات، بما فيها الخطط الدولية، للإبلاغ عن المخاطر.

١٧- وخلص الفريق العامل إلى أنه يمكن تنفيذ الخيار الوارد في الفقرة ١٤ (ج) تنفيذاً فعَّالاً باستخدام واحدة من عدة آليات تنظيمية متاحة للجنة الفرعية، مثل فريق عامل تابع للجنة الفرعية، أو حلقات عمل تقنية أو عروض إيضاحية تقنية خاصة.

١٨- وخلص الفريق العامل إلى أنه يمكن تنفيذ الخيار الوارد في الفقرة ١٤ (د) من خلال مواصلة جهود الفريق العامل ضمن إطار خطة عمل جديدة.

١٩- وبعد النظر في النتائج المستخلصة من خطة العمل الحالية، توصَّل الفريق العامل إلى توافق في الآراء بشأن التوصيات التالية:

(أ) ينبغي للفريق العامل أن يواصل تشجيع ما يلي، وإتاحة الفرص اللازمة لذلك:

'١' قيام الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية المشاركة في البعثات المستخدمة لتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء، أو التي تعتزم أو تنظر في المشاركة فيها، بالإبلاغ عمَّا تحرزه من تقدم في تنفيذ إطار الأمان، وتحديدها التحديات المواجهة والتجارب المكتسبة في سياق تنفيذ إطار الأمان؛

'٢' قيام الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية التي لديها خبرة في استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء بتقاسم المعلومات المتعلقة بمواجهة تلك التحديات؛

'٣' تقديم الدول الأعضاء في اللجنة والتي لديها خبرة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء عروضاً إيضاحية لما اكتسبته من خلال بعثاتها من تجارب في تنفيذ الإرشادات الواردة في إطار الأمان وفي تحقيق الهدف المنشود من المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي؛

(ب) يمكن للجنة الفرعية أن تتيح للدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية فرصة للمشاركة في مناقشات الفريق العامل التي تتناول أوجه التقدُّم في المعارف والممارسات وما تنطوي عليه من إمكانات لتعزيز المحتوى التقني للمبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي ونطاق تلك المبادئ.[٢]

(٢) توصيات مؤقَّتة ريثما يعاود الفريق العامل النظر فيها أثناء عمله في فترة ما بين الدورات، عام ٢٠١٦.

المرفق

قائمة الوثائق والعروض الإيضاحية والورقات غير الرسمية التي قُدِّمت إلى الفريق العامل في الفترة ٢٠١١-٢٠١٦

	السنة	الدولة العضو/ المؤسسة	العنوان	الهدف ألف[أ]	الهدف باء[أ]
١-	٢٠١١	المملكة المتحدة	"مدخل استهلالي لحلقة العمل"، من تقديم سام هاربيسون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية) (انظر A/AC.105/C.1/L.311 وA/AC.105/C.1/2011/CRP.4)	X	X
٢-	٢٠١١	الولايات المتحدة	"الأمان في تصميم وتطوير تطبيقات الولايات المتحدة لمصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي"، من تقديم ريد ويلكوكس (الولايات المتحدة الأمريكية) (انظر A/AC.105/C.1/L.313 وA/AC.105/C.1/2011/CRP.6)	X	
٣-	٢٠١١	الأرجنتين	"حلقة العمل بشأن الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء: خريطة طريق نحو التنفيذ في حالة خاصة في الأرجنتين"، من تقديم كونرادو فاروتو (الأرجنتين) (انظر A/AC.105/C.1/2011/CRP.7 والتصويب Corr.1)	X	
٤-	٢٠١١	الولايات المتحدة	"نهج الولايات المتحدة تجاه تقدير المخاطر ودوره في تنفيذ برنامج أمان فعَّال من أجل تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي"، من تقديم رايان بيكتل (الولايات المتحدة الأمريكية) (انظر A/AC.105/C.1/L.312 وA/AC.105/C.1/2011/CRP.5)	X	
٥-	٢٠١١	الوكالة الفضائية الأوروبية	"تنفيذ الإطار الدولي الخاص بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي في سياق وكالة الفضاء الأوروبية: حالة التنفيذ وخططه"، من تقديم ليوبولد سوميرا (وكالة الفضاء الأوروبية) (انظر A/AC.105/C.1/2011/CRP.19)	X	

	السنة	الدولة العضو/ المؤسسة	العنوان	الهدف ألف[أ]	الهدف باء[أ]
٦-	٢٠١٢	الصين	"مناقشة بشأن أمان مصادر القدرة النووية في الفضاء"، من تقديم دجو أنوين (الصين) (انظر A/AC.105/C.1/2012/CRP.5)	X	
٧-	٢٠١٢	الاتحاد الروسي	"بيانٌ مشترَكٌ لممثلي كلٍّ من وكالة الفضاء ومؤسسة الطاقة الذرية (روساتوم) التابعتين للاتحاد الروسي"، من تقديم ألكسندر سولودوخين (الاتحاد الروسي) (A/AC.105/C.1/2012/CRP.6)	X	
٨-	٢٠١٢	الولايات المتحدة	"أنشطة الولايات المتحدة للتأهُّب والاستجابة فيما يتعلق ببعثات استكشاف الفضاء المنطوية على استخدام مصادر القدرة النووية"، من تقديم ريد ويلكوكس (الولايات المتحدة) (انظر A/AC.105/C.1/L.314 وA/AC.105/C.2/2012/CRP.4)	X	
٩-	٢٠١٢	الولايات المتحدة	"نهج الولايات المتحدة تجاه تخفيف مخاطر حوادث الإطلاق المنطوية على مواد نووية"، من تقديم رايان بيتشتيل (الولايات المتحدة الأمريكية) (انظر A/AC.105/C.1/L.315 وA/AC.105/C.1/2012/CRP.3)	X	
١٠-	٢٠١٢	وكالة الفضاء الأوروبية	"تنفيذ وكالة الفضاء الأوروبية لإطار الأمان الدولي الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي: الخيارات والأسئلة المفتوحة"، عرضٌ إيضاحي من تقديم ليوبولد سوميرير (وكالة الفضاء الأوروبية) (انظر A/AC.105/C.1/2012/CRP.24)	X	
١١-	٢٠١٢	فرنسا	ورقة عمل مقدَّمة من فرنسا، عنوانها "رسالة موجَّهة من مارك ليجيه، مدير الشؤون القانونية والتقاضي للجنة الفرنسية للطاقات البديلة والطاقة الذرية، بشأن مسألة المسؤولية في الحالة الخاصة تحديداً بالمنظمة الدولية لطاقة الاندماج بغرض تنفيذ مشروع المفاعل التجريبي الحراري" (انظر A/AC.105/C.1/L.318)	X	

	السنة	الدولة العضو/ المؤسسة	العنوان	الهدف ألف[أ]	الهدف باء[أ]
١٢-	٢٠١٣	الصين	ورقة غرفة اجتماعات عن استكشاف مسائل معيَّنة تتعلق بالأمان أثناء التجارب الأرضية لمصادر الطاقة الخاصة بالمفاعلات النووية الفضائية (A/AC.105/C.1/2013/CRP.20)، قدمها وفد الصين	X	
١٣-	٢٠١٣	فرنسا	ورقة غير رسمية قدَّمها وفد فرنسا بشأن الاقتراح الداعي إلى بدء مناقشة حول تحديث المبادئ المتعلقة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي		X
١٤-	٢٠١٤	الولايات المتحدة	ورقة مقدَّمة من الولايات المتحدة الأمريكية عن تحديد البنيان المؤسسي الذي يُنفِّذ تطبيقةً خاصةً ببعثة فضائية تحمل على متنها مصدراً للقدرة النووية (A/AC.105/C.1/L.334)	X	
١٥-	٢٠١٤	المملكة المتحدة	عرض إيضاحي مقدَّم من المملكة المتحدة بشأن نُظم وأنشطة وبرامج القدرة النووية في مجال الفضاء في المملكة المتحدة (A/AC.105/C.1/2014/CRP.19)	X	
١٦-	٢٠١٤	المملكة المتحدة	ورقة غير رسمية مقدَّمة من رئيس الفريق العامل عن الخطوات التالية التي يُمكن للفريق العامل أن يتخذها بعد إكمال خطة العمل الحالية		X
١٧-	٢٠١٤	المملكة المتحدة	عرض إيضاحي من وفد المملكة المتحدة عن حالة أنشطة الأمان والأنشطة التنظيمية في إطار مشروع تكنولوجيات الميغاواط العالية الكفاءة لنظم القدرة والدفع في الفضاء الخاصة ببعثات الاستكشاف الطويلة الأجل (مشروع ميغاهيت)، وهو مشروع تموِّله المفوَّضية الأوروبية بموجب البرنامج الإطاري السابع للبحوث والتطوُّر التكنولوجي	X	

	السنة	الدولة العضو/ المؤسسة	العنوان	الهدف ألف[أ]	الهدف باء[أ]
١٨-	٢٠١٥	المملكة المتحدة	ورقة مقدَّمة من المملكة المتحدة بعنوان "مجموعة تجريبية من توصيات الأمان بشأن تنفيذ باب الإرشادات الموجَّهة إلى الحكومات في إطار الأمان" (انظر A/AC.105/C.1/L.342 وA/AC.105/C.1/2015/CRP.3)		X
١٩-	٢٠١٥	المملكة المتحدة	عرض إيضاحي مقدَّم من المملكة المتحدة بعنوان "مستجدات بشأن أنشطة وبرامج في إطار نظم القدرة النووية الفضائية في المملكة المتحدة" (انظر A/AC.105/C.1/2015/CRP.5)	X	
٢٠-	٢٠١٥	الصين	عرض إيضاحي مقدَّم من الصين بعنوان "التقدُّم المحرز في المشروع الصيني المتعلق باستكشاف القمر"	X	
٢١-	٢٠١٦	المملكة المتحدة	ورقة غرفة اجتماعات عنوانها "Possible General Safety Recommendations to implement the Safety Framework for Nuclear Power Source Applications in Outer Space" (توصيات عامة ممكنة بشأن الأمان من أجل تنفيذ إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي)، مقدَّمة من رئيس الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/C.1/2016/CRP.6)		X
٢٢-	٢٠١٦	فرنسا	ورقة غرفة اجتماعات عنوانها "Proposal to revise the Principles Relevant to the Use of Nuclear Power Sources In Outer Space adopted by the General Assembly in its resolution 47/68 of 14 December 1992" (مقترح بشأن تنقيح المبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ٤٧/٦٨ المؤرَّخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢)، مقدَّمة من فرنسا (A/AC.105/C.1/2016/CRP.7)		X

	السنة	الدولة العضو/ المؤسسة	العنوان	الهدف ألف[أ]	الهدف باء[أ]
٢٣-	٢٠١٦	الصين	ورقة غرفة اجتماعات عنوانها " Safety Practices of Space Nuclear Power Sources in China" (ممارسات الأمان ذات الصلة بمصادر القدرة النووية في الصين)، مقدَّمة من الصين (A/AC.105/C.1/2016/CRP.12)	X	

(أ) انظر هدفي خطة العمل على النحو الوارد في الفقرة ٣ (أ) و(ب) أعلاه.